



الجمعية العمومية — الدورة الحادية والأربعون اللجنة التنفيذية

مشروع نص التقرير
عن
البند ٢٠ من جدول الأعمال

ترد فيما يلي المواد المرفقة المتعلقة بالبند ٢٠ من جدول الأعمال
لكي تنظر فيها اللجنة التنفيذية.

البند رقم ٢٠ من جدول الأعمال: زيادة كفاءة الإيكاو وفعاليتها

١-٢٠ أشارت اللجنة إلى الإنجازات الرئيسية والتقدم الذي أحرزته الهيئات الإدارية والأمانة العامة في تعزيز فعالية المنظمة، المقدمة في التنقيح رقم ١ لورقة العمل WP/43 Revision No. 1. وأعربت عن تقديرها للجهود المستمرة في مجال العمل هذا، بما في ذلك وضع خطة عمل الإيكاو من خلال نهج الإدارة القائمة على النتائج، وإطار المساءلة، وإدارة المخاطر المؤسسية، والتدابير اللازمة من أجل مواصلة التحسينات خلال الفترة الثلاثية ٢٠٢٣-٢٠٢٤-٢٠٢٥.

٢-٢٠ واتفقت اللجنة على أن توصي الجمعية العمومية باعتماد التعديلات المقترحة في مشروع القرار الوارد في المرفق باء بورقة العمل A41-WP/43 Revision No.1.

٣-٢٠ ونظرت اللجنة في ورقة العمل WP/389 المقدمة من إندونيسيا فيما يخص "القواعد القياسية العالمية المتصلة بتصميم وترخيص وعمليات المطارات العائمة". ولاحظت أن العمل يجري بالفعل وأن لجنة الملاحة الجوية سوف تستعرض في وقت لاحق من هذا العام مشروعاً شاملاً والمهل الزمنية المقترحة لنتائجه وفقاً للإجراءات المحددة.

٤-٢٠ ونظرت اللجنة في ورقة العمل WP/332 المقدمة من جمهورية كوريا فيما يخص "التنظيم الإلكتروني لكتب المنظمة الموجهة إلى الدول". وأوصت اللجنة الجمعية العامة بأن تجري المزيد من التحليل على التوصيات كجزء من مبادراتها للتحويل الرقمي.

٥-٢٠ أحاطت اللجنة علماً بورقة المعلومات WP/543 المقدمة من المملكة العربية السعودية فيما يخص "الإطار التنظيمي للمطارات العائمة"، وورقة المعلومات WP/604 المقدمة من منظمة النقل الجوي - هرمس فيما يتعلق "بالمرونة والكفاءة من خلال القيادة والتعاون".

القرار ٤٤-٤٤/xx ٤: زيادة كفاءة المنظمة وفعاليتها

لما كانت منظمة الطيران المدني الدولي قد اضطلعت بفعالية وكفاءة بوظائفها المنصوص عليها في الجزء الثاني من "اتفاقية الطيران المدني الدولي" (اتفاقية شيكاغو)؛

ولما كانت الأهداف الأساسية للمنظمة، الواردة في المادة الرابعة والأربعين من اتفاقية شيكاغو، ووظائف المجلس، الواردة في المادتين الرابعة والخمسين والخامسة والخمسين من الاتفاقية، لا تزال فائقة الأهمية؛

ولما كانت المنظمة تواجه الآن تحديات جديدة وسريعة التطور ذات طبيعة تكنولوجية واقتصادية وبيئية وقانونية؛

ولما كانت الضرورة تقتضي من المنظمة أن تتجاوب بكفاءة وفعالية مع هذه التحديات في وقت يعاني فيه مجتمع الطيران من مصاعب مالية؛

ولما كانت الإيكاو بحاجة إلى توظيف ورعاية واستبقاء قوى عاملة ذات مؤهلات عالية وتتصف بالمرونة والحماس وبروح الأداء العالية، من أجل معالجة القضايا التقليدية والناشئة وتلبية الاحتياجات المتغيرة للدول؛

ولما كان الأداء التنظيمي للإيكو وقدرتها على الحصول على تمويل إضافي من المصادر العامة والخاصة يشكلان عاملين رئيسيين يؤثران على حسن تنفيذها للبرامج وأنشطة التدريب وبناء القدرات وتقديم المساعدة إلى الدول؛

ولما كانت الدول والجهات المعنية والمنظمات الممولة تتطلب معلومات موقوتة ودقيقة شاملة عن أنشطة الإيكو وسياساتها وأدائها؛

فإن الجمعية العمومية:

١- **تعرب عن تقديرها للمجلس ولأمين العام على التقدم المحرز في وضع خطة أعمال الإيكو للفترة ٢٠٢٣-٢٠٢٥** باتباع مبادئ الإدارة القائمة على النتائج واستناداً إلى الجهود التي بُذلت لتحسين إطار رصد الأداء وتقديم التقارير عنه؛

٢- **تؤيد القرارات التي سبق أن اتخذها المجلس بشأن إعداد خطة أعمال لكل فترة ثلاثية، من أجل مواصلة مساعيه الرامية إلى انتقال الإيكو نحو نهج الإدارة القائمة على النتائج وإنشاء آلية للإشراف تشمل إجراء استعراض سنوي للتقدم المحرز بواسطة أداة الإدارة والإبلاغ المؤسسية؛**

٣- **تكلف المجلس والأمين العام، كل في نطاق اختصاصه، بما يلي:**

أ) إعداد إطار قوي للمساءلة، وما يشمل من آليات للتنفيذ والمراقبة، مع مراعاة ضرورة ضمان الاتساق بين العناصر التي يتألف منها نظام المساءلة، بما في ذلك الإطار العام الاستراتيجي وإدارة الأداء، والضوابط الداخلية، ومعايير الأخلاقيات والنزاهة، ومهام الرقابة؛

ب) وضع خطة أعمال مرة واحدة كل ثلاث سنوات، مصحوبة بعملية تنظيم منهجية ونهج الإدارة القائمة على النتائج الذي من شأنه تحسين الفعالية والشفافية والمساءلة والذي يُسترشد به في وضع ميزانية البرنامج العادي؛

ج) استحداث عملية لمراجعة خطة الأعمال كي تتواءم مع التطورات الجديدة التي تطرأ أثناء الفترة الثلاثية؛

د) وضع خطة الأعمال في متناول الدول المتعاقدة، وعرض الصيغة المحدثة لهذه الخطة، خلال الفترة الثلاثية المحددة، إلى كل دورة عادية تعقدها الجمعية العمومية؛

هـ) اتخاذ مزيد من الخطوات الجادة لزيادة الشفافية، وتحسين بيئة مكان العمل، وإقامة شراكات مبتكرة جديدة مع أصحاب المصلحة الخارجيين، وزيادة الفعالية التنظيمية، وضمان أن تظل النتائج القائمة على توافق الآراء قيمة أساسية وهدفاً للإيكو وهيئات الخبراء المتخصصين لديها، وتعبئة موارد إضافية من أجل تحقيق المزيد من الإنجازات؛

و) تجنب أي تضارب فعلي أو محتمل أو ملاحظ في المصالح عند إقامة الشراكات والحصول على التمويل الطوعي.

٤- **تكلف المجلس بما يلي:**

أ) مواصلة ترشيد أساليب وإجراءات عمل الجمعية العمومية بما يحقق مزيداً من المساءلة والشفافية والتبسيط والكفاءة؛

ب) إجراء دراسة متعمقة لعمليات صنع القرار، ولأساليب وإجراءات عمل المجلس وهيئاته المساعدة، سعياً إلى تحقيق الترشيح وتفويض السلطة وتحسين كفاءة المنظمة؛

ب ج) كفاءة فاعلية الجهاز الإشرافي الذي يقدم تقارير مستقلة إلى المجلس، بما يضمن فعالية البرامج وشفافيتها والثقة والمشاركة فيها، والمساءلة عنها؛

ج) مواصلة استعراض هيكل النظم الإدارية بالإيكو وقدرته على توفير آليات لاتخاذ القرار تتسم بقدر أكبر من الفاعلية والمساءلة والشفافية، بما في ذلك تحديد وتوزيع المسؤوليات فيما بين الأمانة العامة والهيئة الرئاسية، وكيف أن استعراض عقد الجمعية العمومية وإعداد ميزانية المنظمة مرة كل ثلاث سنوات يمكن أن يدعم هذه الآلية المحسنة لاتخاذ القرار؛

٥- تدعو الأمين العام، في حدود اختصاصها، إلى أن يواصل اتخاذ مبادرات من أجل تحسين انتاجية المنظمة وكفاءتها من خلال تنفيذ إصلاحات في الأساليب الإجرائية والتنظيمية والإدارية، وأن يقدم تقارير في هذا الشأن إلى المجلس؛

٦- تدعو المجلس والأمين العام إلى مراعاة الاعتبارات، الواردة في القائمة غير الحصرية في مرفق هذا القرار، لدى تنفيذ الفقرات ٣ إلى ٥ أعلاه؛

٧- تعلن أن هذا القرار يحل محل قرار الجمعية العمومية ٣١-٢، ٤٠-٢٠ بشأن "زيادة كفاءة المنظمة وفعاليتها".

قائمة من الاعتبارات لجعل الإيكو أكثر كفاءة وفعالية

عملية التخطيط المنتظمة (الفقرة ٣ ب) من منطوق القرار)

أ) إنشاء ربط مباشر وواضح بين خطة الأعمال وميزانية البرنامج العادي؛

ب) وضع إجراءات لإعداد ميزانية البرنامج العادي بطريقة تركز على تخصيص الموارد على المستوى الاستراتيجي القائم على النتائج المنشودة لا على مستوى التفاصيل الإدارية ("من القمة إلى القاعدة" لا من "القاعدة إلى القمة")؛

ج) وضع إجراءات لتحديد الأهداف الاستراتيجية والنتائج المتوقعة والأنشطة الرئيسية والنواتج والأولويات والغايات المستهدفة، مع استخدام مؤشرات الأداء من أجل إعداد التقارير التي تركز على النتائج بما يتماشى مع الأهداف الاستراتيجية والنتائج المتوخاة وذلك استناداً إلى مؤشرات الأداء والمحطات الرئيسية والغايات على النحو الذي تحدده خطة الأعمال؛

د) وضع خطط أكثر تحديداً لكل هدف استراتيجي، في إطار خطة أعمال الإيكو؛ وضمان التنسيق واتخاذ الإجراءات المشتركة فيما بين الأهداف الاستراتيجية والإدارات والمكاتب الإقليمية؛

هـ) استعراض التقدم المحرز في تنفيذ خطة الأعمال بشكل مستمر من الأمانة العامة وبشكل دوري من المجلس والهيئات الفرعية؛

و) تحديث خطة الأعمال وتجديدها مرة على الأقل كل ثلاث سنوات.

أساليب واجراءات عمل الجمعية العمومية (الفقرة ٤ أ) من منطوق القرار)

ز) تبسيط جدول الأعمال وتقليل الوثائق، مع التركيز على مسائل الاستراتيجية والسياسة العليا وعلى المجالات الرئيسية ذات الأولوية وعلى تخصيص الموارد؛ (ح) احترام المهل المحددة لإعداد الوثائق وتوزيعها؛

ط) تقديم معلومات أكثر إسهاباً إلى المسؤولين المنتخبين؛

ي) ترشيد إجراءات تقديم التقارير، والعمل بصفة خاصة على تبادلي الأزواج في التقارير، وتبادلي النظر في الوثيقة الواحدة في هيئات مختلفة، ما لم يكن ذلك ضرورياً؛ (ح) ترشيد إجراءات تقديم التقارير، والعمل بصفة خاصة على تبادلي الأزواج في التقارير، وتبادلي النظر في الوثيقة الواحدة في هيئات مختلفة، ما لم يكن ذلك ضرورياً؛

ك) إلغاء شرط إعداد المحاضر لاجتماعات اللجان (مثلما حدث في الدورة الحالية)؛

ل) تحسين إجراءات إلقاء الكلمات الافتتاحية، وتحسين الالتزام بالوقت المحدد للاجتماعات؛

م) وضع إجراءات عصرية وفعالة للتصويت، لاسيما لانتخاب أعضاء المجلس.

ملاحظة — إذا اقتضى الأمر إدخال تعديلات على النظام الداخلي الدائم للجمعية العمومية Doc 7600، فإنه ينبغي إخطار الدول قبل انعقاد الدورة العادية للجمعية العمومية بوقت كاف حتى يتسنى اعتماد التعديلات في مستهل الدورة وبدء سيرانها على الفور.

عملية مراجعة خطة الأعمال (الفقرة ٣ ج) من منطوق القرار)

يجب أن تتناول عملية مراجعة خطة الأعمال، بعد إقرارها، ما يلي:

أ) أي العناصر في خطة الأعمال تخضع للمراجعة ومن يجوز له اقتراحها وقبولها؛

ب) العناصر المسببة التي يلزم وجودها لتبرير إخضاع الخطة للمراجعة، وكيف يتعين تسجيل التحسينات ورصدها.

الجهة الإشرافي (الفقرة ٤ ج) من منطوق القرار)

يتركز الاهتمام هنا على وضع إجراءات قوية لتقديم التقارير بصورة مستقلة ومباشرة إلى المجلس عن الفاعلية والوضوح والمساءلة في جميع برامج المنظمة. ووفقاً للأسلوب الشائع في تدقيق الحسابات سُنَّاح للأمين العام فرصة التعقيب على ما ورد في التقارير المستقلة دون أن يكون له الحق في تغييرها.

تدابير أخرى لتحسين إنتاجية المنظمة وكفاءتها (الفقرة ٥ من منطوق القرار)

أ) وضع إجراءات تكفل إصدار وتعديل اتفاقات قانون الجو والقواعد والتوصيات وخطط الملاحة الجوية الإقليمية في حينها؛

ب) زيادة التركيز على تشجيع الدول على التصديق على اتفاقات قانون الجو وتنفيذ القواعد والتوصيات الصادرة عن المنظمة تنفيذاً على أوسع نطاق ممكن في جميع أنحاء العالم؛

ج) تحسين وتشهيل الاتصالات مع الدول المتعاقدة، لاسيما حين تتعلق هذه الاتصالات بالقواعد والتوصيات، وذلك من خلال تدابير منها التوسع في استخدام أجهزة الإرسال الإلكتروني؛

- (د) توطيد درجة الاستقلال الذاتي في عملية التخطيط الاقليمي ودرجة السلطة والموارد التي تمنح لمكاتب الإيكاو الاقليمية، مع العمل على كفاءة التنسيق المناسب على المستوى العالمي؛
- (هـ) دراسة العلاقة بين الإيكاو وغيرها من الهيئات (العاملة في مجال الطيران أو في مجالات أخرى ذات صلة، على المستويين العالمي والاقليمي) سعياً إلى تحديد مجال مسؤولية كل منها والقضاء على التداخل في المسؤوليات، وتنظيم برامج مشتركة حيثما كان ذلك مناسباً؛
- (و) توفير فرصة أمام جميع أطراف مجتمع الطيران المعنية، بمن فيهم مقدمو الخدمات وأهل الصناعة وأسر ضحايا حوادث الطيران، للمشاركة في نشاطات المنظمة على النحو الملائم؛
- (ز) ترشيد الجداول الزمنية والوثائق وتقليل مدة عقد اجتماعات الإيكاو بوجه عام؛
- (ح) ~~حماية الملكية الفكرية للإيكاو باستخدام نُظم إدارة الحقوق الرقمية؛~~
- (ط) النظر في مدى استصواب وجدوى الاستعانة بخبرات خارجية حسب الاقتضاء للمساعدة في تنفيذ أي من المهام المذكورة أعلاه.

— انتهى —